

إلى السيد وزير الداخلية
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال شفوي - أني

حصة الجماعات المحلية من الضريبة على القيمة المضافة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير :

إن الجماعات المحلية مدعوة إلى تحمل مسؤوليات كبرى في مجال التنمية المحلية وتلبية حاجيات المواطنين والمقاولات ، ويمر تحقيق هذا الهدف عبر تعبئة موارد مالية دائمة ، ومن ضمن هذه الموارد تمكينها من عائداتها من الضريبة على القيمة المضافة التي تعد أهم مورد في ميزانيتها و الذي يمكنها من الاستمرار ومواصلة العمل ، خاصة على مستوى التدبير المفوض لمطارح العمومية وهو التدبير الذي يكاد يستنزف ميزانيتها إلى الحد الذي يستحيل معه تدبير هذه المطارح بالاعتماد على ميزانيتها بشكلها وحجمها الحاليين.

وعليه نسألكم السيد الوزير عن التدابير والإجراءات التي تعتمدون القيام بها لتمكين هذه الجماعات المحلية من استخلاص حصتها من الضريبة على القيمة المضافة ؟ و ألا ترون أن الرفع من هذه الحصة الممنوحة للجماعات لتغطية نفقاتها الناجمة على التدبير المفوض يعد أحد الخيارات لحل هذا الإشكال ؟

وتفضلوا- السيد الوزير - بقبول فائق التقدير والاحترام.

و تفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

إمضاء:

ديدي محمد الأمين